

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٠ لسنة ١٩٨٤

بالترخيص لمئات الأقباط الكاثوليك بإقامة مستوصف خيرى بقسم المنتزه
محافظة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالاعاهد الدينية وبتعيين
الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالاديان المسموح بها في البلاد والقوانين المعدلة له .

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لمئات الأقباط الكاثوليك - هيئة الآباء الكرمليين - في إقامة مستوصف
خيرى بشمارع زخارى قسم المنتزه محافظة الاسكندرية على قطعة لأرض الموضحة بالرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويحمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رجب سنة ١٤٠٤ هـ (٧ أبريل سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك